الجمهورية التونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للأداءات

13 ماي 2010

مذكرة

إلى

0005212

السيدة مديرة إدارة المؤسسات الكبرى
والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع : حول تحيين المنظومتين الإعلاميتين **"رفيق"** و**"التصريح عن بعد"** طبقا لأحكام الفصول من 27 إلى 33 من قانون المالية لسنة 2010.

المرجع : المذكرة العامة عدد 18 لسنة 2010.

المصاحيب : مثال تطبيقي
التصريح الشهري بالأداءات.

تم بمقتضى أحكام الفصول من 27 إلى 33 من قانون المالية لسنة 2010 إقرار جملة من الإجراءات لتيسير وتحسين استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة.

وقد شملت هذه الإجراءات خاصة فائض الأداء المتأتي من النشاط (مدة استرسال الفائض 6 أشهر) وتمثلت أساسا في:

- الترفيع في نسبة التسبقة إلى **50%** بالنسبة للمؤسسات الخاضعة حساباتها قانونا لتدقيق مراقب حسابات والمصادق على حساباتها بعنوان آخر سنة مالية مختومة دون احترازات لها مساس بأساس الأداء مع التخفيض في أجل الإرجاع إلى **60 يوما** من تاريخ إيداع مطلب الاسترجاع؛
- **الإبقاء** على نسبة التسبقة بـ **15%** بالنسبة للمؤسسات الأخرى مع **اشتراط إيداع تصريح تصحيحي يتم بمقتضاه إيقاف حق طرح فائض الأداء المطلوب استرجاعه**. وفي هذا الإطار **فقد تقرر أن تتم عملية إيداع هذه التصاريح التصحيحية** لإيقاف حق طرح هذا الفائض قصرا **بمصالح إدارة المؤسسات الكبرى أو بالمراكز الجهوية** لمراقبة الأداءات.

وقد تم تبعا لذلك تحيين المنظومتين الإعلاميتين **"رفيق"** و**"التصريح عن بعد"** لملاءمتهما مع هذه الأحكام وذلك على مستوى التطبيقات الإعلامية التالية:

- التطبيقة الخاصة بالتصرف في مطالب استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة ؛
- التطبيقة المتعلقة باحتساب الأداءات والمعاليم الشهرية على مستوى منظومتي **"رفيق"** و**"التصريح عن بعد"**؛
- التطبيقة الخاصة بالتصرف في الإيداعات والإغفالات وبمتابعة الوضعية الجبائية للمطالب بالأداء.

وتتمثل هذه التحيينات خاصة في ما يلي:

1- على مستوى التطبيقة الخاصة بالتصرف في مطالب استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة:

تم تحيين هذه التطبيقة وذلك بـ:

- إضافة صنف جديد لمصادر فائض الأداء على القيمة المضافة المطلوب استرجاعه رمزه "9" خصص للفائض المتأتي من الاستثمارات الأخرى من غير الإحداث " **Invest. Autres que de création**"؛
- التثبت **بصفة آلية** من أن مدة استرسال الفائض المطلوب استرجاعه المتأتي من الاستثمارات بجميع أصنافها لا تقل عن **3 أشهر**؛
- تحيين نسبة التسبقة بعنوان الفائض المتأتي من الاستغلال والخاص بالمؤسسات الخاضعة حساباتها قانونا لتدقيق مراقب حسابات والمصادق على حساباتها دون احترازات لها مساس بأساس الأداء من 35% إلى **50%**؛
- التثبت من وجود **تصريح تصحيحي**، يتعلق بآخر شهر من الفترة المطلوب بعنوانها استرجاع الفائض **تم بمقتضاه إيقاف حق طرح هذا الفائض** وذلك **حتى يتسنى** إدراج **مطلب الاسترجاع** المتأتي من الاستغلال بالنسبة إلى المؤسسات غير المشار إليها أعلاه والمعنية بالتسبقة بنسبة **15%**.
- تمكين مصالح المراقبة من إصدار أذون بالإرجاع بعنوان فائض الأداء على القيمة المضافة في حدود المبالغ التي تم إقرارها بصرف النظر عن إجراءات الاعتراض المتبعة بخصوص مبلغ فائض الأداء الذي لم يحظ بموافقتها؛
- تحيين الجداول الإحصائية على هذا الأساس.

2- على مستوى التطبيقة المتعلقة باحتساب الأداءات والمعاليم الشهرية والخاصة بمنظومتي "رفيق" و"التصريح عن بعد" :

تم تحيين هذه التطبيقة على مستوى تصفية الأداء على القيمة المضافة من خلال إضافة قسيمة متعلقة بالمؤسسات التي قامت بإيداع مطالب استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة المعني بإيقاف حق الطرح تتضمن المعلومات التالية:

- **فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه خلال الشهر**: نظرا وأن إدراج هذه المعلومة يتم **قصرا** على مستوى مصالح المراقبة فإن رموز التصاريح المعتمدة تكون كما يلي:

- ✓ "2" أو "3" في صورة إيداع التصريح التصحيحي المشار إليه أعلاه لإيقاف حق الطرح بعد انقضاء الأجل القانوني للإيداع؛
- ✓ "5" في صورة عدم انقضاء الأجل القانوني للإيداع.

- **المبلغ الذي تم استرجاعه من هذا الفائض:** يتم التنصيص ضمن هذه الخانة على مبلغ التسبقة بنسبة 15% أو على المبلغ الجملي الذي تم إقراره بما في ذلك مبلغ التسبقة في صورة إرجاع الباقي. ويتم إدراج هذه المعلومة من قبل مصالح الجباية المختصة وذلك حسب نفس الطريقة المبينة أعلاه؛

- **الباقي من فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه خلال الأشهر السابقة**: يتم احتساب هذا المبلغ آليا على مستوى منظومة "**رفيق**" بالرجوع إلى المعلومات المضمنة بآخر تصريح مودع بعنوان الشهر السابق وذلك على غرار ما هو معمول به حاليا بالنسبة للخانة "**الفائض من الشهر السابق**". أما على مستوى منظومة "**التصريح عن بعد**" فإن هذه المعلومة يتم إدراجها من قبل المطالبين بالأداء **مما يستوجب التثبت من صحتها؛**

- **مبلغ الفائض المعني باسترجاع حق الطرح (تجاوز 120 يوما من تاريخ العمل بإيقاف حق الطرح)**: يتم إدراج هذه المعلومة من قبل المطالب بالأداء عند إيداعه لتصريح تلقائي أو تصريح تصحيحي بعنوان آخر شهر حل أجله **بعد التأكد بصفة آلية** من انقضاء أجل 120 يوما من **تاريخ إيداع مطلب الاسترجاع المستوفى الشروط**. وتبعا لذلك فإنه **يتعين** مستقبلا **التثبت في هذه المعلومة على مستوى التصاريح** المودعة من قبل المطالب بالأداء **بعنوان الأشهر اللاحقة للشهر الذي تم بعنوانه إيداع مطلب الاسترجاع وتسوية الوضعية عند الاقتضاء؛**

- **الباقي من فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه**: يتم احتساب هذه المعلومة آليا ويتم بالنسبة لمنظومة "**رفيق**" تحويل هذه المعلومة إلى تصريح الشهر اللاحق على مستوى الخانة "**الباقي من فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه خلال الأشهر السابقة**".

3- على مستوى التطبيقة الخاصة بالتصرف في الإيداعات والإغفالات وبمتابعة الوضعية الجبائية للمطالب بالأداء:

تم تحيين هذه التطبيقة كما يلي:

- **على مستوى الوضعية الجبائية السنوية للمطالب بالأداء:**

تمت إضافة المعلومات الموالية وذلك مباشرة بعد السطر المتعلق بالمبالغ التي تم إرجاعها:

- ✓ فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه " **Crédit TVA Bloqué**"؛
- ✓ المبلغ الذي تم استرجاعه من هذا الفائض **"Restitution Créd. bloqué"**
- ✓ الباقي من فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه خلال الأشهر السابقة **"Reliq Créd Mois Préc"**
- ✓ مبلغ الفائض المعني باسترجاع حق الطرح (تجاوز 120 يوما من تاريخ العمل بإيقاف حق الطرح) **"Crédit Bloqué Repris"**
- ✓ الباقي من فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه **"Reliq. Créd. Bloq. à Report"**

- **على مستوى الوضعية الجبائية للمطالب بالأداء المتعلقة بالخمس سنوات الأخيرة:**

تمت إضافة المعلومات الموالية وذلك مباشرة بعد السطر المتعلق بالمبالغ التي تم إرجاعها:

- ✓ فائض الأداء المطلوب استرجاعه و الذي تم إيقاف حق طرحه " **Crédit TVA Bloqué**"؛
- ✓ المبلغ الذي تم استرجاعه من هذا الفائض **"Restitution Créd. bloqué"**
- ✓ مبلغ الفائض المعني باسترجاع حق الطرح (تجاوز 120 يوما من تاريخ العمل بإيقاف حق الطرح) **"Crédit Bloqué Repris"**

وتبعا لما تقدم، فإن السيدة مديرة إدارة المؤسسات الكبرى والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون إلى تكليف الأعوان الراجعين لهم بالنظر إلى إدراج جميع مطالب استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة المودعة لديهم بالتطبيقة الإعلامية الخاصة بالتصرف في مطالب الاسترجاع (بما في ذلك المطالب التي تستوجب تسبقة بنسبة 15%) واتباع التمشي المبين بالمثال التطبيقي المصاحب المتعلق بالمطالب المعنية بالتسبقة بنسبة 15%.

هذا وستتولى مصالح الإدارة العامة للأداءات خلال الأيام القادمة تأمين عمليات تكوينية في الغرض سيتم مدكم بروزنامة إنجازها في الإبان.

المدير العام للأداءات

الإمضاء: سمير ملوحية